culture 21

Agenda 21 for culture
Agenda 21 de la culture
Agenda 21 de la cultura

مكتب منظمة المدن والحكومات المحلية المتحدة (لبنان، سوريا، الأردن)
المكتب التقني للبلديات اللبنانية

البرنامج الحادي والعشرون للثقافة
التزام المدن والحكومات المحلية في مجال التنمية الثقافية

Ajuntament de Barcelona
Institut de Cultura

United Cities and Local Governments
Cités et Gouvernements Locaux Unis
Ciudades y Gobiernos Locales Unidos

مكتب منظمة المدن والحكومات المحلية المتحدة (لبنان، سوريا، الأردن)
المكتب التقني للبلديات اللبنانية

البرنامج الحادي والعشرون للثقافة
التزام المدن والحكومات المحلية في مجال التنمية الثقافية

كانون الاول 2008

Ajuntament de Barcelona
Institut de Cultura

United Cities and Local Governments
Cités et Gouvernements Locaux Unis
Ciudades y Gobiernos Locales Unidos

culture 21
Agenda 21 for culture
Agenda 21 de la culture
Agenda 21 de la cultura

البرنامج الحادي والعشرون للثقافة
التزام المدن والحكومات المحلية في مجال التنمية الثقافية

البرنامج الحادي والعشرون للثقافة هو الوثيقة الأولى بأهدافها العالمية التي راهنت على إرساء أسس التزام المدن والحكومات المحلية في مجال التنمية الثقافية.

صادقت منظمة مدن وحكومات محلية من العالم أجمع على البرنامج الحادي والعشرين للثقافة والتزمت في مجالات حقوق الإنسان والتنوّع الثقافي والتنمية المستدامة والديمقراطية التشاركية وإرساء ظروف ملائمة للسلام. تمت المصادقة عليه في 8 أيار 2004 في برشلونة من قبل المنتدى الرابع للسلطات المحلية حول التضمين الاجتماعي في بورتو اليغري، في إطار المنتدى الكوني الأول للثقافات.

تبنّت منظمة المدن والحكومات المحلية المتحدة البرنامج الحادي والعشرين للثقافة كمرجع لبرامجها الثقافية وباتت تؤدي دور منسق العملية التالية للمصادقة. تشكّل لجنة الثقافة التابعة لمنظمة المدن والحكومات المحلية المتحدة ملتقى المدن والحكومات المحلية والشبكات التي تضع الثقافة في جوهر عملية التنمية لديها.

انضم عدد متزايد من المدن والحكومات المحلية من العالم أجمع إلى البرنامج الحادي والعشرين للثقافة فأثارت هذه العملية اهتمام المنظمات الدولية والحكومات الوطنية والمجتمع المدني.

21 لقد أشرف مكتب منظمة المدن والحكومات المحلية المتحدة / المكتب التقني للبلديات اللبنانية على ترجمة "الاجندا للثقافة" الى اللغة العربية، وذلك في كانون الاول 2007.

ما هي آلية انضمام البلديات إلى البرنامج الحادي والعشرين للثقافة؟
ارتبطت أسماء نحو 180 مدينة وحكومة محلية ومنظمة من مختلف أنحاء العالم بالبرنامج الحادي والعشرين للثقافة ويتم تحديث لائحة بها دوريًا على المواقع الإلكترونية.

يرتدي الانضمام الرسمي إلى البرنامج الحادي والعشرين للثقافة أهمية كبرى لاسيما وانه يعبّر عن التزام المواطنين بمنح الثقافة دورًا رئيسًا في السياسات المحلية ويكشف النقاب عن التضامن والتعاون مع المدن والحكومات المحلية في سائر أقطار العالم.

تتوفّر الاستمارة المعيارية للانضمام إلى البرنامج الحادي والعشرين للثقافة على المواقع الإلكترونية. من أجل ضمان تحديث عمليات الانضمام، نسأل المدن والحكومات المحلية إرسال نسخة عن قرار مجلسها العام إلى:

- الأمانة العالمية للمدن والحكومات المحلية المتحدة: info@cities-localgovernments.org
- أمانة لجنة الثقافة التابعة للمدن والحكومات المحلية المتحدة: agenda21cultura@bcn.cat

نوصيكم أيضًا بإرسال نسخة عن القرار إلى:

- الأمانة العامة لجمعية المدن والبلديات في بلدكم
- وزارة الثقافة في بلدكم

كيف يمكن تطبيق البرنامج الحادي والعشرين للثقافة في بلديتكم؟
يمكّن البرنامج الحادي والعشرون للثقافة المدنَ من إيجاد رؤية طويلة الأمد مفادها أن الثقافة تشكّل إحدى دعامات تنميتها. ففي عام 2006، صادقت مجموعة الثقافة التابعة لمنظمة المدن والحكومات المحلية المتحدة على وثيقة الـ"نصائح حول تطبيق البرنامج الحادي والعشرين للثقافة محليًا". تعرض هذه الوثيقة مفاهيم واعتبارات عامة كما تقترح على سبيل المثال أربع أدوات محددة:

- استراتيجية ثقافية محلية
- شرعة الحقوق والمسؤوليات الثقافية
- مجلس الثقافة
- تقييم الأثر الثقافي

تستطيعون تنزيل وثيقة الـ"نصائح حول تطبيق البرنامج الحادي والعشرين للثقافة محليًا" كاملة عن المواقع الإلكترونية.

كيف يتم الانتساب إلى لجنة الثقافة التابعة للمدن والحكومات المحلية المتحدة؟
يتم الانتساب إلى لجنة الثقافة التابعة للمدن والحكومات المحلية المتحدة بفضل الاستمارة التي تجدونها على المواقع الإلكترونية أو تطلبونها من info@cities-localgovernments.org

محتويات البرنامج الحادي والعشرين للثقافة

يتضمّن البرنامج الحادي والعشرون للثقافة 67 مادةً تُقسم إلى ثلاثة أقسام كبرى:
يعرض قسم "المبادئ" (16 مادة) العلاقة بين الثقافة وحقوق الإنسان والتنوّع والاستدامة والديمقراطية التشاركية والسلام فيما يُعنى قسم "الالتزامات" (29 مادة) بإطار صلاحيات الحكومات المحلية ويعرض بالتفصيل المطالبة بدور أساسي للسياسات الثقافية. أما قسم "التوصيات" (22 مادة) فيصرّ على أهمية الثقافة المتجددة ويناشد بالاعتراف بها في البرامج والميزانيات والخطط المتّبعة على سائر مستويات الحكومات (المحلية والوطنية/الدولية) ومن قبل المنظمات الدولية.

إلى ذلك، نستطيع اختصار محتويات البرنامج الحادي والعشرين للثقافة بالمواضيع التالية:

الثقافة وحقوق الإنسان

- الثقافة والتنمية البشرية. يساهم التنوع الثقافي في "إرساء وجود ثقافي وعاطفي وأخلاقي وروحي أكثر إرضاءً للجميع".
- تشكّل الحقوق الثقافية جزءًا لا يتجزّأ من حقوق الإنسان. "لا أحد يستطيع التذرّع بالتنوع الثقافي للنيل من حقوق الإنسان التي يكفلها القانون الدولي أو الحد من مداها".
- الآليات والأدوات والموارد التي تجيز ضمان حرية التعبير.
- دعوة المبدعين والفنانين إلى الالتزام مع المدن في سبيل تحسين "العيش المشترك" ونوعية الحياة عبر تنمية القدرة على الابتكار والنقد لدى المواطنين كافة.

الثقافة والحكم

- دور الثقافة المركزي الجديد في المجتمع. شرعية السياسات الثقافية.
- تقتضي جودة التنمية المحلية تضافر السياسات الثقافية والسياسات الإجتماعية الأخرى.
- الحكم المحلي: مسؤولية مشتركة بين المواطنين والمجتمع المدني والحكومات.
- تحسين آليات التقييم المعتمدة في مجال الثقافة. نظام المؤشرات الثقافية.
- أهمية الشبكات والتعاون الدولي.
- مشاركة الحكومات المحلية في السياسات والبرامج الثقافية الوطنية.

الثقافة، الاستدامة والأرض

- تساوي أهمية التنوع الثقافي بالنسبة إلى الإنسان أهمية التنوع الإحيائي بالنسبة إلى الطبيعة.
- إذا نمّ تنوّع التعابير الثقافية عن شيء إنما ينمّ عن الغنى. أهمية بيئة ثقافية واسعة تمتاز بتنوّع في المصادر والعناصر والمضامين.
- الحوار والتعايش وتداخل الثقافات بمثابة مبادئ تستند إليها دينامية العلاقات بين المواطنين.
- الأماكن العامة بمثابة أماكن ثقافية.

الثقافة والتضمين الاجتماعي

- النفاذ إلى العالم الثقافي والرمزي في مراحل الحياة كافة.
- تشجيع القدرة على التواصل كبعدٍ أساسي من أبعاد كرامة الإنسان والتضمين الاجتماعي مع الحرص على الحد من التمييز المرتبط بالجنس والأصل والفقر وأي نوع من أنواع التمييز الأخرى.
- يشكّل تشجيع الجمهور وإشراكه التام في الحياة الثقافية عنصران حيويان من عناصر المواطنية.

الثقافة والاقتصاد

- الاعتراف ببعد الثقافة الاقتصادي. أهمية الثقافة كعامل منتج للثروة والتنمية الاقتصادية.
- تمويل الثقافة عبر مصادر مختلفة كالإعانات والأموال التي تتم المغامرة بها والاعتمادات الصغرى والحوافز الضريبية.
- الدور الاستراتيجي الذي تؤديه الصناعات الثقافية ووسائل الإعلام المحلية التي تساهم في تحديد الهوية المحلية وتسمح باستمرار الإبداع وإيجاد فرص العمل.
- العلاقات بين المنشآت الثقافية والهيئات العاملة في المجال الاقتصادي.
- احترام حقوق المؤلفين والفنانين وضمان مجازاتهم العادلة.

يجمع الموقع الإلكتروني http://www.agenda21culture.net مصادر المعلومات كافة مع الترجمات إلى عددٍ من اللغات بالإضافة إلى المقالات والمنشورات والندوات والمحلّيّات.

البرنامج الحادي والعشرون للثقافة
التزام المدن والحكومات المحلية في مجال التنمية الثقافية

نحن، مدن العالم وحكوماته المحلية، الملتزمون بالدفاع عن حقوق الإنسان والتنوع الثقافي والتنمية المستدامة والديمقراطية التشاركية وإرساء ظروف ملائمة للسلام، المجتمعون في برشلونة في السابع والثامن من أيار 2004 في المنتدى الرابع للسلطات المحلية حول التضمين الاجتماعي في بورتو اليغري، في إطار المنتدى الكوني الأول للثقافات – برشلونة 2004، نتبنى البرنامج الحادي والعشرين للثقافة كمرجع لسياساتنا العامة الثقافية وكمساهمة في التنمية الثقافية للانسانية.

I – المبادئ

1. التنوع الثقافي هو إرث الإنسانية الرئيس ونتاج آلاف السنوات وثمرة مساهمة الشعوب المشتركة عبر لغاتهم وأفكارهم وتقنياتهم وممارساتهم وابتكاراتهم. تتخذ الثقافة أشكالاً مختلفة استجابة إلى علاقة ديناميكية بين المجتمعات والأراضي. ويساهم التنوع الثقافي في "إرساء وجود ثقافي وعاطفي وأخلاقي وروحي أكثر إرضاءً للجميع" (الإعلان العالمي لليونسكو حول التنوع الثقافي، المادة 3) كما يشكّل أحد العناصر الأساسية لتغير الواقع المدني والاجتماعي.
2. ثمة أوجه شبه واضحة بين المسائل الثقافية والبيئية بما أن الثقافة والبيئة تشكلان منافع مشتركة للإنسانية. ينشأ القلق على البيئة عن أنماط التنمية الاقتصادية الحالية التي تستنفد موارد البشرية الطبيعية وأملاكها المشتركة. أرست ريو دي جانيرو عام 1992 وألبورغ عام 1994 وجوهانسبرغ عام 2002 المعالم الأولى لعملية ترمي إلى مواجهة أحد ابرز تحديات الإنسانية ألا وهو التنمية المستدامة للبيئة. يشير عدد كبير من العناصر إلى أن التنوع الثقافي بات اليوم في خطر نظرًا لعولمةٍ ترسي المعايير وتستثنيها. فاستنادًا إلى اليونيسكو، " تساوي أهمية التنوع الثقافي بالنسبة إلى الإنسان أهمية التنوع الإحيائي بالنسبة إلى الطبيعة لما هو من مصدر تبادل وتجدد وابتكار" (الإعلان العالمي لليونسكو حول التنوع الثقافي، المادة 1).
3. تعترف الحكومات المحلية بأن الحقوق الثقافية تشكل جزءًا لا يتجزأ من حقوق الإنسان مستندةً إلى المراجع الرئيسة التالية: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948) والميثاق الدولي المتعلّق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1966) والإعلان العالمي لليونسكو حول التنوع الثقافي (2001). وبالتزامن مع هذه الوثائق، تؤكد الحكومات المحلية أن حرية الأفراد والمجموعات الثقافية هي شرط أساسي للديموقراطية. لا أحد يستطيع التذرّع بالتنوع الثقافي للنيل من حقوق الإنسان التي يكفلها القانون الدولي أو الحد من مداها.
4. الحكومات المحلية هي عناصر عالمية من الطراز الأول في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها. إنها الناطقة باسم المواطنية العالمية والمدافعة عن الأنظمة والمؤسسات الدولية الديموقراطية. تعمل الحكومات المحلية معًا بواسطة شبكات فتتبادل ممارساتها وخبراتها كما تنسّق نشاطاتها.

5. تستند التنمية الثقافية إلى تعدد الناشطين الاجتماعيين. ويرتكز الحكم الرشيد بشكل خاص على شفافية المعلومات ومشاركة المواطنين وإعداد السياسات الثقافية في عملية صنع القرار كما في تقييم البرامج والمشاريع.
6. يفترض أن تشكّل الحاجة الملحّة إلى إيجاد ظروف ملائمة للسلام ركيزة من ركائز استراتيجيات التنمية الثقافية. فالحرب والإرهاب والقمع والتفرقة ترجمةٌ واضحة لتعصّب تنبغي إدانته واستئصاله من جذوره.
7. تشكّل المدن والأراضي المحلية الإطار المفضّل لبناء ثقافي لا ينفكّ يتطوّر كما تشكّل بيئة للتنوع الإبداعي حيث يجيز التقاء مختلف الأصول ووجهات النظر والأعمار والجنس والإثنيات والطبقات الإجتماعية التكامل الإنساني التام. فالحوار بين الهوية والتنوع وبين الفرد والجماعة ضروري لبناء مواطنية ثقافية كونية واستمرارية التنوع اللغوي وانشراح الثقافات بشكل كامل.
8. التعايش في المدن مسؤولية مشتركة بين المواطنين والمجتمع المدني والحكومات المحلية. القوانين والأنظمة صيغة أساسية لكنها لا تشكّل المحرّك الأوحد "للعيش المشترك" في المدن. فاستنادًا إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مادته الـ 29: "لدى الفرد موجبات تجاه الجماعة حيث لا تنمو شخصيته بشكلٍ حرٍّ وتام إلا فيها".
9. يشهد التراث الثقافي الملموس وغير الملموس على الإبداع الإنساني وجوهر هوية الشعوب. فالحياة الثقافية تشمل حماية تقاليد الشعوب وتثمينها مع ابتكار أساليب تعبير خاصة بكلٍّ منها وتتعارض بالتالي مع كل رغبة بفرض نماذج ثقافية متشددة.
10. يشكّل تثبيت الثقافات بالإضافة إلى مجموع السياسات التي تعزّز الاعتراف بها واستمراريتها عنصرًا أساسيًا من عناصر تنمية المدن والأراضي المستدامة على المستوى الإنساني والاقتصادي والسياسي والاجتماعي. كما يشكّل الطابع المركزي للسياسات الثقافية العامة حاجة بالنسبة إلى المجتمعات المعاصرة. وتشترط نوعية التنمية المحلية اشتراك السياسات الثقافية والسياسات العامة الأخرى (الاجتماعية منها والاقتصادية والتربوية والبيئية والمدنية).
11. على السياسات الثقافية إيجاد نقطة توازن بين المصالح العامة والخاصة وبين دعوة الثقافة العامة وإدراجها في إطار مؤسساتي. فالتأسيس المفرط أو هيمنة السوق المغالية كصاحبة القرار في تخصيص الموارد الثقافية يشتملان على المخاطر ويشكلان عقبة في وجه التنمية الديناميكية للأنظمة الثقافية. تشكّل مبادرة المواطنين المستقلة التي تتّخذ إما على حدة أو عبر جمعيات أو حركات اجتماعية أساس الحرية الثقافية.
12. لقد أصبح حسن تقييم مفاعيل إرساء الإبداع في المعطيات الثقافية وانتشارها، احترافية كانت أم لا، حرفية أو صناعية أو فردية أو جماعية، في العالم المعاصر، عنصرًا حاسمًا في مجال الانفتاح وضمان التنوع، وبالتالي، تَوَسُّع حق الشعوب الديموقراطي بتثبيت هويتها في العلاقات بين الثقافات. فاستنادًا إلى الإعلان العالمي لليونسكو حول التنوع الثقافي في مادته الثامنة، كي تكون الخدمات الثقافية "حاملة للهوية والقيم والمعاني، لا يجب أن تعتبر كغيرها من البضائع أو السلع الاستهلاكية". تجدر الإشارة إلى أهمية الثقافة كعنصر تحقيق الثروة والتنمية الاقتصادية.
13. يشكّل النفاذ إلى العالم الثقافي والرمزي في مراحل الحياة كافة، منذ الطفولة وحتى الكهولة، عنصرًا أساسيًا في تكوُّن الحساسية والقدرات التعبيرية بالإضافة إلى التعايش المنسجم وبناء المواطنية. إن الهوية الثقافية لكل فرد بمثابة واقع في حركة دائمة.

14. تشكل حيازة المعلومات وتحويلها إلى معرفة من قبل المواطنين عملا ثقافيًا. فبصرف النظر عن أساليب التكنولوجيا والتعبير والتواصل، يعزز تطوير شبكات أفقية دينامية الثقافات المحلية كما يغني التراث الجماعي في مجتمع قائم على المعرفة.
15. يشكل العمل أحد مجالات الابداع الانساني الرئيسة وبالتالي ينبغي الإعتراف ببعده الثقافي وتنميته. يفترض بأنظمة العمل وأنشطة الشركات في المدينة أو المناطق احترام هذا البعد كأحد العناصر الأساسية التي ترعى كرامة الإنسان والتنمية المستدامة.
16. الأماكن العامة هي ملكٌ للجماعة والمواطنين كافة. يستحيل حرمان أي فرد أو مجموعة من استخدامها بحرية شرط احترام القوانين المتبعة في كل مدينة.

II – الالتزامات

17. إطلاق سياسيات تشجع التنوع الثقافي مما يعني ضمان تنوع العرض وتعزيز تواجد كافة الثقافات في وسائل الاتصال والبث لاسيما الثقافات الأقلية أو المحرومة وتشجيع الانتاج المشترك بالإضافة إلى التبادل مع تجنب المواقف المسيطرة.
18. بفضل مختلف الوسائل والأدوات، تعزيز نوعية المنافع والخدمات الثقافية وتنميتها مع السعي إلى جعلها في متناول الجميع والسماح بانتشار قدرات الابتكار لديهم. دعم الغنى الذي يمثله التنوع الثقافي وتعزيزه واحترام المتطلبات الفنية والبحث واختبار أشكال تعبيرية جديدة بفضل أساليب اتصال مستحدثة وإعادة تشكيل وتفاعل التقاليد وإيجاد آليات إدارة ثقافية قادرة على التنبّه إلى الحركات الثقافية والمواهب الفنية الجديدة من أجل السماح لها ببلوغ الكمال. تؤكد الحكومات المحلية التزامها في مجال تكوين الجماهير وتوسيعها بالإضافة إلى إشراكها في الحياة الثقافية إذ يرون فيها عناصر مواطنية مكتملة.
19. إيجاد أدوات ملائمة لضمان اشتراك المواطنين الديمقراطي في تطوير السياسات الثقافية العامة وممارستها وتقييمها.
20. ضمان التمويل العام للثقافة عبر الأدوات الضرورية كالتمويل المباشر للبرامج والخدمات العامة إنما أيضًا دعم المبادرات المستقلة أو الخاصة على شكل إعانات ونماذج حديثة كالإعتمادات الصغرى والأموال التي تتم المغامرة بها، الخ. إلى ذلك، نستطيع التطرق إلى إرساء أنظمة قانونية تمنح الشركات التي تستثمر في مجال الثقافة تخفيضات ضريبية مع أخذ المصلحة العامة بعين الإعتبار دائمًا.
21. إيجاد مساحات حوارية بين الأسر الروحية والدينية المختلفة الممثلة على الأراضي المحلية وفيما بينها وبين السلطات العامة من أجل ضمان حرية تعبير كلٍّ منها بالإضافة إلى التعايش المنسجم.
22. تعزيز القدرة على التعبير كبعدٍ أساسي من أبعاد كرامة الإنسان والتضمين الاجتماعي مع الحرص على الحد من التمييز المرتبطة بالجنس والسن والاثنية والاعاقة والفقر وأي سبب آخر يعيق ممارسة الحريات بشكلٍ كامل. إن مكافحة الاستبعاد هي بمثابة النضال في سبيل كرامة الجميع.

23. تعزيز استمرارية وتنمية الثقافات المحلية الأصلية التي تمتاز بعلاقة تاريخية وتفاعلية مع الأرض.
24. ضمان تعبير ومشاركة الأشخاص الذين يتمتعون بثقافة اغترابية أو متجذرة أصولها في أراضٍ أخرى. في المقابل، تلتزم الحكومات المحلية بتحريك عجلة الوسائل الضرورية كي يتمكن المهاجرون من النفاذ إلى ثقافة الجماعة المحتضنة فيشكلون فريقًا مساهمًا في قراراتها. يشكل هذا الالتزام المتبادل أساس عمليات التعايش والتبادل الثقافي الذين أسهما في تحديد هوية كل مدينة.
25. يسمح تعزيز إيجاد أساليب "تقييم الأثر الثقافي" بدراسة المبادرات العامة أو الخاصة التي تنتج تغيرات هامة في حياة المدن الثقافية.
26. أخذ المعايير الثقافية بعين الاعتبار في مخططات التنظيم المدني وفي سائر التخطيطات الأرضية والمدنية عبر إيجاد القوانين والمعايير والأنظمة الضرورية لحماية التراث الثقافي المحلي والإرث الذي خلّفته الأجيال السالفة.
27. تعزيز تنظيم المساحات العامة في المدن وتشجيع استخدامها كأماكن ثقافية للتواصل والتعايش. تعزيز النزعة إلى الجمال في المساحات العامة والمنشآت الجماعية.
28. إرساء أنشطة تهدف إلى الحد من مركزية السياسات والوسائل الخاصة بالدائرة الثقافية عبر إفساح المجال أمام التميز الإبداعي لما نسمّيه الضواحي وتعزيز القطاعات الإجتماعية الهشة والدفاع عن مبدأ حق المواطنين كافة بالثقافة والمعرفة من دون أي تفرقة. لا يعفي هذا العزم السلطات المركزية من مسؤولياتها لاسيما في ما يتعلق بالتمويل الذي يتطلبه بالتأكيد أي مشروع يرمي إلى اللامركزية.
29. تعزيز التنسيق بين السياسات الثقافية الخاصة بالحكومات المحلية التي تتشارك أرضًا واحدة في إطار حوار يسلّط الضوء على هوية الجميع ومساهمتهم وفعالية الخدمات الموضوعة في تصرف المواطنين.
30. تعزيز الدور الاستراتيجي للصناعات الثقافية ووسائل الإعلام المحلية نظرًا لمساهمتها في الهوية المحلية ومواصلة الإبداع وإيجاد فرص العمل.
31. تعزيز الإندماج الإجتماعي والنفاذ إلى البعد الرقمي للمشاريع والتراث الثقافي المحلي والعالمي. ينبغي استخدام تكنولوجيا الإعلام والتواصل كأدوات قادرة على وضع المعرفة الثقافية في متناول جميع المواطنين.
32. إيجاد سياسات رامية إلى فتح وسائل إعلام عامة على المستوى المحلي وتنميتها استنادًا إلى مصالح الجماعة ومبادئ التعددية والشفافية والمسؤولية.
33. إيجاد الآليات والأدوات والموارد التي تسمح بضمان حرية التعبير.
34. احترام حقوق الكتاب والفنانين الأخلاقية بالإضافة إلى مجازاتهم العادلة.
35. دعوة المبدعين والفنانين إلى الالتزام إلى جانب المدن والأراضي في رفع النقاب عن المشاكل والصراعات في مجتمعنا وتحسين "العيش المشترك" ونوعية الحياة عبر تطوير القدرة على الابتكار والحسّ النقدي لدى المواطنين كافة لاسيما عندما يتعلّق الأمر بمواجهة تحديات المدن الكبرى.
36. إيجاد السياسات وتحقيق الاستثمارات التي تشجع على القراءة ونشر الكتب بالإضافة إلى نفاذ المواطنين كافة إلى النتاج الأدبي العالمي والمحلي.

37. تشجيع طابع الثقافة العام والجماعي عبر تعزيز الاتصال بين الجماهير المختلفة في المدينة أثناء المناسبات الاجتماعية التي من شأنها تعزيز التعايش: العروض الحية، عرض الأفلام، الأعياد، ألخ.
38. تعزيز إرساء التنسيق بين السياسات الثقافية والسياسات التربوية. تشجيع تنمية الإبداع والحس المرهف بالإضافة إلى الرابط بين الحياة الثقافية والنظام التربوي.
39. ضمان استفادة المعوّقين من المنافع والخدمات الثقافية عبر تسهيل نفاذهم إلى المنشآت والنشاطات الثقافية.
40. تعزيز العلاقات بين المنشآت الثقافية والجمعيات التي تعمل في سبيل نشر المعرفة أو توسيعها بالإضافة إلى الجامعات ومراكز الأبحاث والمبادرات الحديثة في مجال الأبحاث.
41. تشجيع البرامج التي من شأنها الإفصاح عن الثقافة العلمية والتكنولوجيا لكل مواطن علمًا بأن التطبيقات المحتملة للمعارف العلمية الجديدة تخلق مشاكل أخلاقية واجتماعية واقتصادية وسياسية للرأي العام.
42. إيجاد أدوات قانونية وتدابير حماية التراث الثقافي عبر البيانات والسجلات والكاتالوغات وكافة أنواع نشاطات الدعاية والنشر كالمعارض والمتاحف والرحلات، الخ.
43. حماية وتثمين ونشر التراث الوثائقي القائم في إطار الدائرة العامة المحلية والإقليمية عبر المبادرة الشخصية أو بالشراكة مع هيئات عامة وتعزيز إيجاد أنظمة بلدية وإقليمية لهذه الغاية.
44. العمل في سبيل تشجيع الاكتشاف الحر للتراث الثقافي من قبل سكان العالم أجمع وتعزيز سياحة تحترم ثقافات المناطق التي تتم زيارتها وعاداتها بالتنسيق مع الأخصائيين في هذا المجال.
45. تطوير وتحريك سياسات ترمي إلى تعزيز العمليات المتعددة الجوانب التي تستند إلى مبدأ التبادل. التعاون الثقافي الدولي أداة أساسية لبناء مجتمع إنساني متضامن يستطيع تعزيز تنقل الفنانين والناشطين الثقافيين بحرية لاسيما بين الشمال والجنوب. فهو يشكّل مساهمة أساسية في الحوار بين الشعوب وتخطي اختلال التوازنات الناتجة عن الاستعمار والتضمين ما بين المناطق.

III – التوصيات

إلى الحكومات المحلية

46. دعوة كافة الحكومات المحلية إلى طلب موافقة الجمعيات البلدية أو المناطقية على هذه الوثيقة وإعداد نقاش أوسع مدًى مع المجتمع المحلي.
47. إدراج الثقافة في صميم السياسات المحلية عبر تشجيع إعداد البرنامج الحادي والعشرين للثقافة في كل مدينة أو منطقة، بالتنسيق المباشر مع عمليات إشراك المواطنين والتخطيط الاستراتيجي.
48. تقديم اقتراحات تشاورية حول آليات الإدارة الثقافية مع المستويات المؤسساتية الأخرى مع احترام مبدأ الفرعية.
49. اقتراح نظام مؤشرات ثقافية قبل العام 2006 يشير إلى وضع تقدم تطبيق البرنامج الحادي والعشرين للثقافة عبر أساليب التقييم المشتركة بحيث يسهل المتابعة المقارنة.

إلى حكومات الدول والأمم

50. إيجاد أدوات التدخل العام في مجال الثقافة مع الأخذ بعين الاعتبار زيادة احتياجات المواطنين في هذا المجال والنقص في البرامج والموارد المخصصة لها وأهمية لامركزية المناطق في التوزيع الموازناتي وبلوغ نسبة 1% على الأقل من الميزانيات الوطنية المخصصة للثقافة.
51. إرساء آليات استشارية وتشاورية مع الحكومات المحلية، مباشرةً أو عبر شبكاتها وجمعياتها في مجال إعداد القوانين والأنظمة والأساليب التمويلية الجديدة على المستوى الثقافي.
52. تجنب إبرام العقود التجارية التي تساوي بين تنمية الثقافة الحرّة وتبادل المنافع والخدمات الثقافية.
53. تبنّي نصوص قانونية تسمح بتجنب تركيز الشركات في قطاعات الثقافة والإتصال. تعزيز الشراكات مع السلطات المحلية والإقليمية لاسيما في مجال الانتاج.
54. تبنّي التدابير من أجل الحؤول دون الاتجار غير المشروع بالمنافع المتصلة بالتراث التاريخي لسائر الشعوب. التأكد من ذكر مصدر هذه المنافع عند عرضها في المناطق الأخرى.
55. تطبيق الاتفاقيات الدولية حول التنوع الثقافي على سلّم الدولة أو الأمة لاسيما الإعلان العالمي لليونسكو حول التنوع الثقافي الذي أقرّ في المؤتمر الحادي والثلاثين العام في تشرين الثاني 2001 وخطة العمل حول السياسات الثقافية للتنمية المتفق عليها أثناء مؤتمر الحكومات الذي عقِد في ستوكهولم عام 1998.

إلى المنظمات الدولية

منظمات المدن

56. إلى المنظمة العالمية "المدن والحكومات المحلية المتحدة": اعتماد البرنامج الحادي والعشرين للثقافة كمرجع لبرامجها الثقافية ولعب دور منسق هذه العملية بعد الموافقة عليه.
57. إلى شبكات المدن والحكومات المحلية القارية (لاسيما تلك التي أطلقت هذا البرنامج ومنها Interlocal, Eurocités, Sigma و Mercociudades): اعتبار هذه الوثيقة جزءًا لا يتجزأ من برامج نشاطاتها التقنية والسياسية.

هيئات الأمم المتحدة وبرامجها

58. إلى اليونسكو: الاعتراف بالبرنامج الحادي والعشرين للثقافة كمرجع في إعداد نصّها القانوني الدولي أو "الشرعة حول التنوع الثقافي" المتوقع صدوره عام 2005.
59. إلى اليونسكو: الاعتراف بالمدن على أنها أراضٍ يُعمَل فيها بمبادئ التنوع الثقافي لاسيما في ما يتعلق بـ"العيش المشترك" والديمقراطية والمشاركة بالإضافة إلى تحديد مشاركة الحكومات المحلية في برامجها.
60. برنامج الأمم المتحدة للتنمية: تعميق التحاليل حول الثقافة والتنمية وإشراك المؤشرات الثقافية في احتساب مؤشر التنمية الإنسانية.

61. إلى وزارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، قسم التنمية المستدامة، بصفتها مسؤولة عن ملاحقة البرنامج الحادي والعشرين: تطوير بُعد الاستدامة الثقافي عبر اتّباع مبادئ البرنامج الحادي والعشرين للثقافة والتزاماته.
62. إلى الأمم المتحدة – المسكن: اعتبار هذه الوثيقة حجر الأساس في فهم أهمية البعد الثقافي للسياسات المدنية.
63. إلى لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: إدراج البُعدِ المدني في تحليلها للروابط بين الحقوق الثقافية وسائر حقوق الإنسان.

المنظمات البيحكومية والفوق دولية

64. إلى المنظمة العالمية للتجارة: استثناء المنافع والخدمات الثقافية من التداول. ينبغي أن يخضع تبادل المنافع والخدمات الثقافية إلى نصٍّ قانوني دولي جديد على غرار "الشرعة حول التنوع الثقافي" المتوقع صدورها عام 2005.
65. إلى المنظمات القارية (الاتحاد الأوروبي، ميركوسور، الاتحاد الأفريقي، جمعية أمم جنوب شرق آسيا): إدراج الثقافة كدعامة مركزية في بنائها. وفي إطار احترام الكفاءات الوطنية ومبدأ الفرعية، ينبغي إيجاد سياسة ثقافية محيطية تستند إلى مبدأ شرعية التدخل العام في مجال الثقافة والتنوع والمشاركة والديمقراطية والعمل في ظل الشبكات.
66. إلى الهيئات المتعددة الأطراف التي نشأت على أساس التقارب الثقافي (كمجلس أوروبا واتحاد الدول العربية ومنظمة الدول الإيبيرية الأميركية والمنظمة الدولية للفرنكوفونية والكومنولث وتجمّع بلدان الناطقة بالبرتغالية والاتحاد اللاتيني): تعزيز التبادل والمشاريع المشتركة التي من شأنها السماح بتفاهم أفضل بين الحضارات وتشجيع المعرفة والثقة المتبادلتين ألا وهما ركيزتي السلام.
67. إلى الشبكة الدولية للسياسات الثقافية (دول ووزارات الثقافة) وإلى الشبكة الدولية للتنوع الثقافي (اتحادات الفنانين): اعتبار المدن بمثابة أماكن يعبّر فيها التنوع الثقافي عن ذاته بوضوح وإيجاد آليات مشاركة الحكومات المحلية في أعمالها وإدراج مبادئ البرنامج الحادي والعشرين للثقافة على خطط عملها.

برشلونة، 8 أيار 2004.

لجنة الثقافة – منظمة المدن والحكومات المحلية المتحدة
http://www.agenda21culture.net
http://www.cities-localgovernments.org

agenda21cultura@bcn.cat
info@cities-localgovernments.org

البرنامج الحادي والعشرون للثقافة متوفر باللغات الانكليزية والفرنسية والاسبانية والكاتالانية والغالية والالمانية والايطالية والبرتغالية والتركية. تشجّع لجنة الثقافة ترجمته إلى لغات أخرى نظرًا لالتزامها بالتنوع الثقافي واللغوي.

Committee on culture – United Cities and Local Governments – UCLG
Commission de culture – Cités et Gouvernements Locaux Unis – CGLU
Comisión de cultura – Ciudades y Gobiernos Locales Unidos – CGLU

The Agenda 21 for culture is available in English, French, Spanish, Arabic, Bulgarian, Catalan, Galician, German, Italian, Japanese, Portuguese and Turkish. Committed to cultural and linguistic diversity, the Committee on culture encourages its translation into more languages.

L'Agenda 21 de la culture est disponible en anglais, français, espagnol, allemand, arabe, bulgare, catalan, galicien, italien, japonais, portugais et turc. Engagée à la diversité culturelle et linguistique, la Commission de culture encourage sa traduction dans d'autres langues.

La Agenda 21 de la cultura está disponible en inglés, francés, español, alemán, árabe, búlgaro, catalán, gallego, italiano, japonés, portugués y turco. Comprometida con la diversidad cultural y lingüística, la Comisión de cultura anima a su traducción a otras lenguas.

Edited: 31 January 2008

United Cities and Local Governments
Cités et Gouvernements Locaux Unis
Ciudades y Gobiernos Locales Unidos

carrer Avinyó, 15
E-08002 Barcelona
España

Tel: +34 93 342 87 50
Fax: +34 93 342 87 60
info@cities-localgovernments.org
www.cities-localgovernments.org

Ajuntament de Barcelona -
Institut de Cultura

Palau de la Virreina - la Rambla 99
E-08002 Barcelona
España

Tel: +34 933 161 000
Fax: +34 933 161 210
agenda21cultura@bcn.cat
www.bcn.cat/cultura

www.agenda21culture.net

United Cities and Local Governments
Cités et Gouvernements Locaux Unis
Ciudades y Gobiernos Locales Unidos

Ajuntament de Barcelona
Institut de Cultura